قال فبارك الله عليك ففيه جواز سوال الامام اصحابه عن مثل ذلك ومفاوضتهم فيه
والسوال عن حال الاصحاب والنظر في امره والدعا للمتزوج والله اعلم **قوله** وروينا
بالاسانيد الصحيحة الخ قال الحافظ ابن حجر في تخريج احاديث الشرح الكبير
روى الحديث احمد والدارمي واصحاب السنن وابن حبان والحاكم من حديث
ابي هريرة وصححه ايضا الحافظ ابو الفتح القشيري في الاقتراح على شرط مسلم
وفي الباب عن عقيل بن ابي طالب رواه الدارمي وابن السني وغيرهما من
طريق الحسن قال تزوج عقيل بن ابي طالب امراة من بني جشم فقيل له بالرفا
والبنين فقال قولوا كما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم بارك الله فيكم
وبارك لكم قلت قال ابن النحوي في شرح البخاري بعد ان اخرجه عن
الاشعث عن الحسن فذكره قال الطبري الا ان الحسن لم يسمع من عقيل
وقد حدث به عن الحسن عن عقيل غير الاشعث فلم يرفعه الى رسول الله
صلى الله عليه وسلم انتهى ولعل هذا مراد الحافظ ابن حجر بقوله واختلف فيه
على الحسن واخرجه بقي بن مخلد من طريق غالب عنه عن رجل من بني تميم
قال كنا نقول في الجاهلية بالرفا والبنين فعلمنا رسول الله صلى الله عليه
وسلم فقال فذكره انتهى قال ابن النحوي قال الطبري والذي اختار من
الدعا ما صحت به الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم انه قال
اذا رفا الرجل يتزوج قال بارك الله لك وبارك عليك ورواية الداودي
عن سهل عن ابيه عن ابي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قلت والحديث
عند ابي داود وفي اخره وجمع بينكما في خير وغير محظور الزيادة على ذلك
قوله قال الترمذي حديث حسن صحيح وكذا تقدم تصحيحه عن الحاكم
وعن القشيري في الاقتراح **فصل** قوله ويكره ان يقال له اي
للزوج بالرفا والبنين وسياتي دليل كراهته في كتاب حفظ اللسان اعلم
ان الشيخ رحمه الله ونفع به عزم على ذكر دليله في ذلك الكتاب فحصل
له نسيان من ذكره ثمه ولا عيب في ذلك وعبارته في ذلك الكتاب فيما
رايت من النسخ المصححة **فصل** يكره ان يقال للمتزوج بالرفا
والبنين لما قدمناه في كتاب النكاح انتهى قال الشيخ ابن النحوي
في شرح البخاري في قول البخاري كيف يدعى للمتزوج ثم ساق حديث عبد الرحمن
ابن عوف هذا الحديث ياتي في الدعوات ايضا وقد اخرجه مسلم ايضا وكذا ابو داود
والنسائي وابن ماجه واراد بهذا الباب والله اعلم رد قول العامة عند العرس بالرفا
والبنين على ما كانت الجاهلية تقول عند العرس للمتزوج وروي عن النبي صلى الله
عليه وسلم انه نهى ان يقال ذلك للمتزوج من حديث عقيل بن ابي طالب
ذكره النسائي وابو عبيد والطبري ثم ذكر ما تقدم نقله عنه في حديث عقيل قبيل
الفصل من كلامه من الاختلاف الواقع في حديثه على الحسن راويه والله اعلم

قال القاضي

قال القاضي عياض فان قلت الرفا الالف فكانه دعا بالالفة والبنين فما وجه
كراهية ذلك قلت كانت الجاهلية تقول ذلك تفاولا لا دعاء رجما
بالغيب ولو ذكره واحد بصيغة الدعا الف الله بينكما ورزقكما البنين لم يكره
ذلك وقد ورد ابلي واخلقي في حديث ام خالد لانه منه صلى الله عليه
وسلم دعا وان لم يكن بصيغة الدعا او كره الجزم بالبنين دون البنات
لانه تقرير لعادة الجاهلية في معادات البنات وتاكيد لما في نفس الزوج
من طلب الذكر حتى لو رزق انثى سخط بها لانه لم يوطن نفسه عليها بل على
الولد خاصة وهذا من بقايا الجاهلية والدعا بالبركة يدخل فيه الولد على
الاطلاق وان كانت النسمة مباركة فلا ضير وان كانت انثى غير مباركة فلا
خير وان كانت ذكرا وقد قال صلى الله عليه وسلم لابي طلحة وبارك
لكما في غابر ليلتكما فحملت بذكر وبورك فيه وفي ذريته وفي رواية فجا منه
عشرة كلهم علما فقها والله اعلم **قوله** والرفا بكسر الرا وبالمد اي وهمزته اما
اصلية بنا على ان ماضيه رفا بالهمز او مبدلة من واو بنا على انه رفا بالالف
اللينة يقال رفات الثوب رفا ورفوته رفوا اشار اليه في السلاح وقال
الرفا الالتيام والاتفاق **باب** ما يقول الزوج اذا دخلت
عليه امراته ليلة الزفاف بكسر الزاي وبالفا بن هدية العروس الى زوجها ومثل
الزوجة في استحباب الاتيان بالذكر الاتي للزوج عند زفافها السرية والخادم
كما صرح به في الحصن وجا التصريح بالخادم في الخبر **قوله** يستحب ان يسمي الله
اي يذكر اسمه تعالى باي صيغة كانت من انواع الذكر واولاه البسملة ودليل
استحباب الذكر قوله صلى الله عليه وسلم كل امر ذي بال لا يبدا فيه بذكر
الله فهو ابتر كما جا هكذا في رواية **قوله** وياخذ بناصيتها في الصحاح الناصية
الشعر الكائن في مقدم الراس انتهى والظاهر ان المراد هنا مقدم الراس سوا كان
فيه شعر ام لا ودليل الاخذ بالناصية حديث ابي داود والنسائي وابي يعلى
الموصلي عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده مرفوعا بذلك **قوله** ويقول معه
ما رويناه بالاسانيد الصحيحة الخ قال في السلاح رواه ابو داود واللفظ
له والنسائي وابن ماجه والحاكم في المستدرك وقال صحيح على ما ذكرنا من
روايتنا لايمة الثقات عن عمرو بن شعيب انتهى وزاد في الحصن فيمن خرجه ابو
يعلى الموصلي وبقي عليهما ما زاده المص هنا من ابن السني **قوله** اني اسالك خيرها
الضمير راجع الى المراة او الى النفس الشاملة لها وللخادم وعند ابي يعلى اسالك من
خيرها وهو يفيد التبعيض والمطلوب كل خيرها ثم المراد من خيرها كونها طيبة
الذات بقرينة قوله وخير ما جبلتها عليه اي خلقتها وطبعتها عليه اي ومن
الافعال والصفات قاله ابن الجزري **قوله** واذا اشترى بعيرا الخ مثل
البعير فيما ذكر سائر الحيوانات كالخيل والبغال والحمير **قوله** بذروة سنامه وفي

Copyright King Saud University